

دليل المغرب السنوي طبعة

غشت 2015

تنويه

قامت المنظمة الدولية للهجرة بجمع المعلومات بقدر كبير من العناية. تقدم المنظمة الدولية للهجرة المعلومات بأفضل طريقة ممكنة ومع ذلك لا يمكن للمنظمة الدولية للهجرة أن تتحمل المسؤولية عن دقة هذه المعلومات. كما أن المنظمة الدولية للهجرة لا تتحمل أية مسؤولية عن النتائج المستخلصة من المعلومات المقدمة.

3.....	تقديم.....	I.
3.....	الإجراءات الواجب الاضطلاع بها قبل العودة.....	1)
3.....	الإجراءات الواجب اتخاذها مباشرة بعد العودة.....	2)
3.....	التغطية الصحية.....	II.
3.....	نظام التغطية الصحية RAMED.....	1)
3.....	شروط الاستفادة من نظام التغطية الصحية.....	2)
5.....	خدمات العلاج الطبي والأدوية.....	3)
5.....	التوظيف.....	III.
5.....	سوق الشغل.....	1)
5.....	المساعدة في البحث عن الشغل.....	2)
6.....	التكوين المهني.....	IV.
6.....	السكن.....	V.
6.....	حالة العقار في المغرب.....	1)
7.....	القروض الاجتماعية للإسكان.....	(2
7.....	نظام الرعاية الاجتماعية.....	VI.

7.....	نظام التقاعد	1)
7.....	الشروط والمستفيدين	2)
7.....	النظام التعليمي	VII.
7.....	الوثائق المطلوبة	1)
8.....	الموافقة والتحقق من الديبلومات الأجنبية	2)
8.....	التكاليف، القروض والمنح	3)
8.....	خدمات دعم ومساعدة الراغبين في العودة إلى أرض الوطن	VIII.
8.....	برامج المساعدة على إعادة الاندماج	1)
8.....	الحصول على القروض الصغرى من أجل الأنشطة المدرة للدخل	2)
8.....	معلومات الاتصال لبعض المؤسسات	IX.

ا. تقديم

(1) الإجراءات الواجب الاضطلاع بها قبل العودة
ينبغي على المتطوع للعودة أن:

- إحضار كافة الوثائق الخاصة به المتعلقة بإقامته في البلد المضيف:
 - الوثائق المتعلقة بالحالة الاجتماعية والمهنية،
 - جميع النسخ الأصلية أو المطابقة للأصل المعتمدة من الدبلومات والشواهد المحصل عليها،
 - جميع الملفات والسجلات الطبية إذا توفرت،
 - جميع شهادات العمل أو التدريب المحصل عليه،
 - جميع وثائق التعريف وكذا رخصة السياقة.
- يأخذ بعين الاعتبار أنه لا يتم تقديم أي خدمات خاصة في المطار، غير أنه يمكن صرف منحة مالية خاصة بالمواصلات.
- في حال كان يعاني من وضعية صحية هشّة أو مزمّنة، فينبغي مشاركة جميع السجلات الطبية مع الجهة المعنية بالأمر قبل العودة.

(2) الإجراءات الواجب اتخاذها مباشرة بعد العودة
ينبغي على المتطوع للعودة أن:

- يتصل بالمنظمة الدولية للهجرة بالرباط إذا كان من المستفيدين من برنامج المساعدة على إعادة الاندماج وطلب المنحة الخاصة به قصد تغطية الاحتياجات الأساسية (إقامة مؤقتة، المأكل، الخ)،
 - التقدم بطلب للحصول بطاقة التعريف الوطنية (CIN) في المكتب المخصص لدى مركز الشرطة التابع لمكان الإقامة.
- (<http://www.cnie.ma/sinformer/Pages/ProceduresObtentionCNIE.aspx>)
- التقدم بطلب الاستفادة من الضمان الاجتماعي (www.cnss.ma)

ا. التغطية الصحية

(1) نظام التغطية الصحية RAMED

تتمركز معظم المراكز الصحية العمومية المؤهلة والمهيأة من أجل توفير الخدمات اللازمة للأشخاص في وضعية اجتماعية، اقتصادية وصحية هشّة في المدن الكبرى للمغرب. تعاني بعض المراكز الصحية ولا سيما منها الممرزة في المناطق القروية من نقص في خدمات طبية معينة وفي التخصصات، مثل خدمة المستعجلات وأقسام الصحة العقلية. على المغاربة القاطنين ببعض المناطق المنعزلة التنقل بوسائلهم الخاصة إلى المدن الكبيرة المجاورة من أجل الحصول على الخدمات الطبية الأساسية. غير أنه توجد بعض الجمعيات التي تقوم بتقديم مساعدات رمزية / إنسانية للمرضى من خلال التوزيع المجاني لبعض الأدوية، رغم أن هذه المساعدات تبقى شحيحة وغير قادرة على تلبية الاحتياجات الطبية اللازمة لعلاج الأمراض المزمنة. من أجل هذا الغرض، قام المغرب باعتماد نظام المساعدة الطبية (RAMED) القائم على مبادئ المساعدة الاجتماعية والتضامن الوطني لفائدة المعوزين من أجل توفير الخدمات الطبية لهذه الأخيرة.

(2) شروط الاستفادة من نظام التغطية الصحية:

- إثبات عدم الاستفادة من أي نظام للتأمين الإجباري عن المرض، سواء بصفتهم مؤمنين أو من ذوي الحقوق،

- إثبات عدم توفرهم على الموارد الكافية لمواجهة النفقات المترتبة عن العلاجات الطبية، بناء على معايير التأهيل المصادق عليها.

معايير التأهيل للاستفادة من نظام المساعدة الطبية في الوسط الحضري:

- أن يتوفر على دخل سنوي يقل عن خمسة آلاف وثمانمائة وخمسون (5650) درهما بالنسبة للفرد الواحد داخل الأسرة، وذلك بعد تصحيح الدخل المصرح، بما في ذلك التحويلات استنادا للمتغيرات السوسيو-اقتصادية للأسرة،
- أن يساوي مجموع النقط المتعلقة بالشروط السوسيو-اقتصادية أو يقل عن 11، حيث تحتسب هذه النقطة على أساس المتغيرات المرتبطة بظروف المعيشة للأسرة.

معايير التأهيل للاستفادة من نظام المساعدة الطبية في الوسط القروي:

- أن يتوفر على نقطة متعلقة بالذمة المالية تقل عن أو تساوي 70 بالنسبة للفرد الواحد داخل الأسرة، وذلك بالاعتماد على مجموع مكونات ذمته المالية،
- أن يتوفر على نقطة تخص الظروف السوسيو-اقتصادية تقل عن أو تساوي 6 المحتسبة على أساس المتغيرات المرتبطة بظروف عيش الأسرة.

تكوين ملف طلب الاستفادة من نظام المساعدة الطبية:

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية أو البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية لصاحب (ة) الطلب،
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية أو البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية للأشخاص المتكفل بهم الراشدين،
- صورتان فوتوغرافيتان للتعريف لصاحب(ة) الطلب،
- صورتان فوتوغرافيتان للتعريف للزوجة،
- شهادة تثبت الإصابة بإعاقة تمنع من مزاولة نشاط مدر للدخل لأحد أبناء صاحب الطلب مسلمة من طرف المصالح التابعة لوزارة الصحة،
- شهادة متابعة الدراسة بالنسبة للأبناء أو الأطفال المتكفل بهم الذين تتراوح أعمارهم بين 21 و26 سنة،
- شهادة الحياة الجماعية في حالة تعدد المستفيدين،
- شهادة تحمل للأطفال الذين يعيشون تحت سقف واحد مع صاحب الطلب والذين يوجدون تحت كفالته الفعلية التامة والدائمة،
- شهادة الأجرة لكل فرد مأجور في الأسرة،
- شهادة السكنى في حالة الإدلاء ببطاقة التعريف الوطنية أو بالوصل المسلم للحصول على البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية.

مساهمة الأشخاص المؤهلين:

الاستفادة من بطاقة المساعدة الطبية تكون مجانية بالنسبة للفئة الموجودة في حالة فقر بينما تؤدي الفئة التي في وضعية هشّة مساهمة جزئية تقدر ب 120 درهما للشخص في السنة في حدود سقف 600 درهما للأسرة কিفما كان عدد الأشخاص المكونة لها.

لمزيد من المعلومات: www.ramed.ma

(3) خدمات العلاج الطبي والأدوية

- الولوج إلى المستشفيات العمومية يكون بالمجان،

- يتم دفع مبلغ رمزي عند الاستقبال من أجل الاستشارات الطبية، يتراوح المبلغ بين 6 اورو إلى 15 اورو حسب مكان الإقامة،
- يجب الإدلاء ببطاقة التعريف الوطنية من أجل تلقي أي علاج في المستشفيات العمومية،
- يمكن التحقق مسبقا من توفر الدواء،
- يتم اقتناء الأدوية بالنسبة للأشخاص في وضعية صحية معينة بناء على وصفة طبية لدى الصيدلية،
- ينصح الراغبين في العودة باقتناء وإحضار الكمية اللازمة من الأدوية الخاصة بهم والتي يمكنها تغطية مدة تتراوح بين 3 إلى 6 أشهر،
- ينصح بترجمة السجلات والملفات الطبية إلى الفرنسية،

لمزيد من التفاصيل عن توفر و تكاليف الأدوية، يمكن تفقد الروابط التالية:
www.pharmacie.ma ، www.medicament.ma

III. التوظيف

(1) سوق الشغل

تتوجه معظم اليد العاملة المهاجرة والهشة منها على الخصوص، أولاً، إلى الاستثمار والاشتغال في مختلف قطاعات الاقتصاد السري والغير منظم بنسبة % 48.8. يأتي قطاع " الكهرباء الصناعة والهندسة " في المرتبة الثانية بنسبة % 13.4، يليه قطاع " الإدارة، التعليم والصحة" بنسبة % 7.9، بالإضافة إلى قطاع التجارة بنسبة % 5.5، الزراعة % 4.3 وتربية المواشي % 0.6. تشغل الفئة الأكثر هشاشة من المهاجرين المتطوعين للعودة بشكل رئيسي في قطاعي الزراعة وتربية المواشي بحيث أن الأغلبية منهم من قدامى الزارعين والرعاة أو يملكون تجربة.

(2) المساعدة في البحث عن الشغل

تهدف الوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات (أنابيك) والتي هي المؤسسة العمومية الوحيدة، إلى تسيير عروض وطلبات الشغل في البلاد، تقوم بإعطاء المعلومات والتوجيه للباحثين عن عمل بالمجان، وأيضا بتقديم الاستشارات للموظفين.

تقوم الوكالة بتقديم خدمات:

- التوظيف المباشر أو الوساطة،
- الاستشارة،
- توفير المعلومات.

يمكن تفقد عناوين مراكز المحلية والجهوية للوكالة على الرابط التالي: http://www.anapec.org/sigec-app-rv/files/agences_anapec.pdf

الوثائق اللازمة للتسجيل في وكالة الأنابيك:

- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف،
- نسخة من الدبلوم/الشهادة المحصل عليها أو الشهادات إذا توفرت،
- نسخة من شهادة العمل تبين 3 سنوات من العمل الفعلي بالنسبة لغير المحصلين على شهادة/دبلوم.

IV. التكوين المهني

الوكالة الأساسية التي توظف خدمات التدريب المهني هي مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل، وهي وكالة عمومية مغربية تنظم دورات تكوينية عملية للشباب تمتد على طول سنتين لمساعدتهم على الاندماج في سوق العمل. ينقسم التدريب إلى عدد من الوحدات وفقا للشعبة المنتقاة، وكذا لمستوى ومنهجية التدريب. يتم تقييم المتدرب عن طريق الاختبارات المعرفية والعملية التي تتغير وفقا لمنهج ومستوى التدريب.

من أجل مزيد من المعلومات عن إمكانيات التسجيل يمكن زيارة الرابط التالي: <http://www.inscription-ofppt.ma/>

V. السكن

1) حالة العقار في المغرب

تشكل القدرة الشرائية للعقار تحديا هاما في المغرب، بحيث ما يقارب من 20% من السكان (ما يعادل 6.4 مليون من المغاربة) يعتبرون في وضعية هشّة وفقا لتقرير البنك الدولي، على الرغم من انخفاض معدل الأشخاص الذين يعيشون تحت سقف الفقر من 15.3% سنة 2001 إلى 6.2% سنة 2011. تعتبر الحكومة المغربية صنفين من الوحدات السكنية في المتناول:

- منازل الدخل المتوسط مع تحديد سقف السعر في 140 مليون درهم (€140000)،
- منازل السكن الاجتماعي مع تحديد سقف السعر في 250 مليون درهم (€250000).

تم وضع برنامج يهدف إلى تعزيز القدرة على استئجار المساكن، من خلال تحديث وتحسين الإطار القانوني الذي يسهل عمليات الكراء وتشجيع إنشاء المساكن للتأجير. ينصح بتزويد المتطوع للعودة بمبلغ مالي يتراوح بين €150 إلى €250 (حسب المدينة / الجهة) من أجل تغطية تكاليف السكن المؤقت.

أين تجد إعلانات عروض العقار والكراء؟

- الوكالات العقارية الخاصة،
- الجرائد والمجلات المحلية والوطنية،
- المواقع الالكترونية (www.avito.ma) ; (www.appartement.ma) ; (www.marocannonces.com).

(2) القروض الاجتماعية للإسكان
مكنت الشراكة بين المؤسسات البنكية والدولة من تسهيل الحصول على القروض للفئات المتوسطة والمنخفضة الدخل،
عن طريق إنشاء FOGARIM صندوق ضمان الرهن العقاري، وتسهيل صرف دعم مالي يصل إلى 40 ألف درهم.

- يستهدف FOGARIM الأسر ذات الدخل الضعيف و/أو الغير منظم،

- يستهدف FOGALOGUE الموظفين العموميين ذوي الدخل المتوسط، العاملين المستقلين
المتوسطين والمغاربة الغير المقيمين.

VI. نظام الرعاية الاجتماعية

(1) نظام التقاعد

يشمل نظام الرعاية المغربي على نظام الضمان الاجتماعي الرسمي ومجموعة متنوعة من برامج المساعدة
الاجتماعية. وتشمل برامج المساعدة الاجتماعية التي تديرها وتمولها الجمعيات الخيرية بمساعدة البرامج الوطنية
للدولة والقطاع الخاص تقديم الدعم وبرامج التغذية وبرامج التوظيف والتدريب.

يوجد سبعة صناديق التقاعد التي تدير نظام المعاشات التقاعدية بالمغرب:

- صندوق الضمان الاجتماعي CNSS لمتقاعدي القطاع الخاص،
- الصندوق المغربي للتقاعد CMR لموظفي الخدمة العمومية،
- الصندوق الوطني للتقاعد والتأمين CNRA،
- الصندوق المهني المغربي للتقاعد.

(2) الشروط والمستفيدين

- التوقف عن مزاولة أي عمل مأجور،
- إتمام 60 سنة على الأقل،
- إثبات العمل بصفة رسمية على الأقل 3240 يوما،
- يتم احتساب التقاعد بناء على راتب السنين الثمانية الأخيرة،
- ويحدد الحد الأدنى لمعاش التقاعد في 600 درهم في الشهر.

VII. النظام التعليمي

- السنوات التسع الأولى (من 6 إلى 15 سنة) من التمدرس إجبارية ومضمونة كحق أساسي
في الدستور،
- تمتد المرحلة الثانوية من الدراسة إلى 3 سنوات في مدة وتفتح لجميع الطلاب الذين أكملوا
تسع سنوات من التعليم الأساسي بنجاح،
- تفتح الجامعات ومؤسسات السلم الثالث لحاملي دبلوم المدارس الثانوية (البكالوريا)،
- أغلبية هذه المؤسسات توجب على الطالب خوض امتحان الولوج.

(1) الوثائق المطلوبة

للتسجيل، يتم الاتصال بوزارة التربية والتعليم من أجل إعداد الامتحانات وتقديم شهادة أصلية تبرر المستوى التعليمي
الذي تم التوصل إليه. تتخذ باقي المدارس الخاصة الاختبارات وإجراءات التسجيل الخاصة بها.

(2) الموافقة والتحقق من الدبلومات الأجنبية

يتوجب على كل مغربي يرغب في التحقق من معادلة الدبلومات/الشواهد الأجنبية، التوجه إلى الوزارة المعنية بالأمر والمختصة. يمكن أن يطلب من الشخص تقديم نسخ من الوثائق التالية، مصادق عليها أو مترجمة لدى ترجمان محلف إذا استلزم الأمر:

- بيان السيرة الذاتية (CV)، يوضح مختلف مراحل المسار المهني،
- نسخة عن الشهادات الجامعية المحصل عليها،
- نسختان من شهادة الدراسة الثانوية أو أي شهادة معادلة،
- شهادة رسمية من المدرسة / المؤسسة تبين البرامج الملقاة، أوصاف الدرس، الجداول الزمنية، الاختبارات والنتائج، والتدريب العملية.
- المحاضر الأكاديمية عن كل سنة دراسة،
- نسختين عن أطروحة الدكتوراه/الماستر/الإجازة
- وثيقة رسمية تبين فترة الإقامة بصفة نظامية للمترشح في البلد الذي تحصل فيه على الدبلوم/الشهادة

(3) التكاليف، القروض والمنح

لمزيد من المعلومات عن المنح الدراسية يرجى الاتصال بكتب تكوين الأطر لدى وزارة التربية الوطنية¹.

الهاتف: 0537.68.20.00

الفاكس: 0537.77.80.28

VIII. خدمات دعم ومساعدة الراغبين في العودة إلى أرض الوطن

(1) برامج المساعدة على إعادة الاندماج

لم يتم بعد اعتماد أية برامج وطنية لدعم عودة المغاربة القاطنين وإعادة اندماجهم، يمكن لموظفي المنظمة الدولية للهجرة أن يقدموا التوجيه، الاستشارة والاعلام اللازم عن الخدمات المتاحة في منطقة العودة.

(2) الحصول على القروض الصغرى من أجل الأنشطة المدرة للدخل

يمكن توجيه المغاربة العائدين بصفة نهائية إلى المغرب إلى بعض مؤسسات القروض الصغرى للاستفادة من البرامج التي توفر مجموعة من الخدمات المخصصة للتخفيف من حدة الهشاشة السوسيو-اجتماعية للأشخاص في وضعية صعبة جدا مثال المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.

يمكن الاطلاع على جميع الإجراءات ومعايير الاستحقاق عند مكتب قسم العمل الاجتماعي لدى الولاية حيث يقطن المعني بالأمر.

IX. معلومات الاتصال لبعض المؤسسات

¹ www.dfc.gov.ma



Bundesamt
für Migration
und Flüchtlinge



International Organization for Migration (IOM)
Organisation internationale pour les migrations (OIM)
Organización Internacional para las Migraciones (OIM)



التعاون الوطني, 20، زنقة المرنيين،
حسان-الرباط
الهاتف: 0537705150
الهاتف: 0537702039
الفاكس: 0537734431

المبادرة الوطنية للتنمية البشرية
شارع محمد الخامس
الحي الإداري
الرباط 10000
05 37 21 55 62 / 05 37 21 55 77
05 37 21 55 81